

### قوانين خاصة لحماية الطفولة



الصايغ

صدى البلد

أطلق وزير الشؤون الإجتماعية في حكومة تصريف الأعمال سيلم الصايغ، رزمة من القوانين الخاصة بحماية الطفولة التي وضعها المجلس الأعلى للطفولة، بالتعاون مع معهد «سيدروما» التابع لكلية الحقوق والعلوم السياسية التابع لجامعة القديس يوسف وعدد من رجال التربية والقانون. وألقى كلمة قال فيها «أن المراجعة القانونية

لضمان انسجام القوانين الوضعية مع الاتفاق الدولي لحقوق الطفل والاتفاقات ذات الصلة تعطي تنفيذ حقوق الطفل فرصاً إضافية وقوة أكبر، من هنا كان اهتمامنا بتنفيذ دراسة قانونية مقارنة وقد عهدنا بها إلى جامعة عريقة وتمتلك الاختصاص وهي كلية الحقوق والعلوم السياسية - معهد cedroma في جامعة القديس يوسف»، وأضاف «مسودات هذه المشاريع تشمل: مشروع قانون لتعديل قانون حماية الاطفال المخالفين للقانون والمعرضين

للخطر، مشروع قانون تعديل بعض مواد قانون العقوبات، مشروع قانون تعديل بعض أحكام قانون العمل، مشروع قانون تعديل وإضافة أحكام جديدة إلى قانون الجمعيات (1909)، مشروع قانون تعديل قانون

تضمن القانون تعديل وإضافة أحكام جديدة إلى قانون الجمعيات

200/220 الخاص بالاشخاص ذوي الاعاقة، مشروع قانون لتحديد شروط التعليم الالزامي المجاني وتنظيمه، وأضع بين أيدي الرأي العام اللبناني مشروع قانون يتعلق بجرائم استغلال القاصرين في المواد الاباحية الذي اعدته لجنة الانترنت في المجلس الأعلى للطفولة. واعلن انه منذ اليوم ستنتقل استشارات وطنية حولها يديرها وينظمها المجلس الأعلى للطفولة، كل ذلك بهدف ضمان مصالح الطفل الفضلى وضمان حماية فاعلة له وتوفير حقوقه الاقتصادية والاجتماعية». وأكد «أهمية هذه القوانين»، لافتاً إلى انه «من غير المسموح ان تسبقنا دول عربية أخرى في تكريس حقوق الطفل في قوانينها المتطورة مثل الأردن، سورية، مصر، فلسطين، اليمن، عمان والعراق».